

## 91 الغرة التاسعة عشرة | تقريب (شرح الغرر من موقف الأثر)

للشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

احسن الله اليكم الغرة التاسعة عشرة عن ابي مسعود الانصاري البدرى رضي الله عنه انه قال عليكم بتقوى الله ولزوم جماعة محمد صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى لن يجمع جماعة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلاله. وان دين الله واحد - 00:00:00 واياكم والتلون في دين الله وعليكم بتقوى الله واصبروا حتى يستريح بر ويستراح من فاجر. رواه الحاكم وصححه على شرط مسلم واسناده صحيح ورؤية مرفوعا ولا يثبت. وابو مسعود الانصاري البدرى هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري وخزرجي - 00:00:20 بكنيته والبدرى لقب له. توفي قبل الاربعين وقيل بعدها وهو الصحيح واختلف في موضع موته فقيل بالكوفة وقيل في المدينة ذكر المصنف وفقه الله الغرة التاسعة عشرة من الغرر الاربعين. عن الصحابة المجلين وهو ما - 00:00:40 الحاكم وصححه على شرط مسلم واسناده صحيح. عن ابي مسعود الانصاري البدرى رضي الله عنه انه قال عليكم بتقوى والله ولزوم جماعة محمد صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى لن يجمع جماعة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلاله - 00:01:00 وان دين الله واحد واياكم والتلون في دين الله. وعليكم بتقوى الله واصبروا حتى يستريح بر راح من فاجر. وتقدم ان اطلاق العزو الى الحاكم يراد به كتابه المستدرك على الصحيحين. والحديث المذكور روی مرفوعا اي مضافا الى النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يثبت - 00:01:20 عنه فلا يصح من كلامه صلى الله عليه وسلم. وفي الاثر المذكور الامر بتقوى الله وتقدم ان اصل التقوى هي اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشاه. اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشى - 00:01:50 باتباع خطاب الشرع وتكرار الامر بها. في كلامه رحمة الله يبين ان المأمور به هنا تقوى تتعلق بمحل الخاص. وتكرارها في كلامه رحمة الله يبين ان المقصود هنا تقواه في معنى خاص - 00:02:19 فالماضي به اولا التقوى في لزوم الجماعة والمأمور به ثانيا التقوى في لزوم الطاعة فانه قال عليكم بتقوى الله ثم ذكر لزوم الجماعة فهو امر بمحلاحتة التقوى في لزوم الجماعة. ثم اعاد التقوى ثانية فقال عليكم - 00:02:55 والله واصبروا حتى يستريح بر ويستراح من فاجر اي الزموا تقوى الله في طاعة امراءكم وفيه الامر بلزوم الجماعة وهم رؤوس الناس من اهل الحل والعقد المتبعين متقدم بيان ذلك في شرح العروة الوثقى وغيره - 00:03:25 والجماعة المأمور بلزومها نوعان والجماعة المأمور بلزومها نوعان احدهما جماعة المسلمين العامة. جماعة المسلمين العامة الممتدة من زمانه صلى الله عليه وسلم حتى يرث الله الارض ومن عليها وهي التي يتعلق بها الاجماع وهي التي يتعلق بها الاجماع - 00:03:59

والآخر جماعة المسلمين الخاصة في زمان او مكان جماعة المسلمين الخاصة في زمان او مكان ولا تلازم الاجماع فقد تنعقد جماعة المسلمين في زمان ومكان ولا ينقل عنهم اجماع في شيء من مسائل العلم - 00:04:47 وفيه ايضا نفي اجتماع هذه الامة على ضلاله فهذه الامة محفوظة في دينها. فهذه الامة محفوظة في دينها وهذا الحفظ هو الذي يسمونه العصمة وهذا الحفظ هو الذي يسمونه العصمة - 00:05:24 فالامة محفوظة في دينها لا على ضلاله. ومن وعي هذا الاصل ووقدر في قلبه عظم عمل المسلمين. فلا يهجم على شيء جرى به العمل

حتى يتبيّن له كون العمل حادثاً غير قديم. فإنه اذا حدث العمل ولم يكن قدّيماً فانه - 00:05:56  
محل للغلط اما تتابع الامة قرناً بعد قرن في مدة طويلة على امر من امور دينها فان هذا هو دينها الذي جعله الله عز وجل لها. وان لم يقف العبد - 00:06:26

على دليل خاص من القرآن والسنة. وهذا كثير في أحكام الدين خبرا طلبا يوجد في طبقات الأمة ما تداولوه وتناقلوه وعملوا به خبرا أو طلبا. ثم لا تجدوا ما يبيّنه بخصوصه في القرآن والسنة. وشهر شيء في ذلك هو التكبير المطلق - [00:06:46](#)  
المقيد في الأيام المعينة له في العيدين فغاية ما يروي في هذا اثار عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ولا يوجد في القرآن والسنة ما يبيّن هذه العبادة بخصوصها. وأشار إلى هذا المعنى - [00:07:16](#)

ابن رجب في كتاب العيددين من فتح الباري وفيه ايضا تحقيق وحدانية الدين. تحقيق وحدانية الدين وهذه الوحدانية نوعان احدهما وحدانية عامة في دين الانبياء جميعا وهي التوحيد. وحدانية عامة في دين الانبياء جميعا وهي التوحيد - [00:07:35](#)  
والآخر وحدانية خاصة في الدين الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم دانية خاصة في الدين الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم فدین الله الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم في صدر الامة - [00:08:17](#)  
هو المأمور به في اخرها. فلا يتجدد لها في دينها ما لم يكن من الدين الاول ويسمى هذا الدين المنزل فان الدين الواقع في الناس ثلاثة انواع احدها الدين المنزل - [00:08:44](#)

وثنائيها الدين المؤول وثالثها الدين المبدل ذكر هذا جماعة منهم ابن تيمية الحفيد وصاحبه ابو عبد الله ابن القيم. فالدين المنزل هو وما بعث به الرسول صلی الله عليه وسلم - [00:09:14](#)  
والدين المؤول هو ما تأوله. من تأوله من الناس فيما بعث به النبي صلی الله عليه وسلم فحملوه على اشياء غلطوا فيها واما الدين المبدل فهو ما اختاره من اختاره من الناس وجعله دينا ونسبه الى - [00:09:40](#)  
النبي صلی الله عليه وسلم وهو مقطوع الصلة به تزيلا وتأويلا. وهو ارذل هذه الثلاثة والعبد مأمور بان يلزم الدين المنزل وهو مقصود ابی مسعود رضي الله عنه مما فانه قال وان دین الله واحد واياكم والتلون في دین الله - [00:10:05](#)  
اي الخروج عن الدين المنزل الى غيره. وفيه ايضا التحذير من التلون في الدين التحذير من التلون في الدين. وهو التقلب والتحول فيه. وهو تقلب والتحول فيه فانه مدموم المبدأ - [00:10:37](#)

مشهود المنهى فمبتدى التلون في الدين هو الخصومات فيه وترك التسليم لامر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم فمن جعل دينه عرضة للخصومات اكثر التنقل. قاله عمر ابن عبد العزيز وغيره - 00:11:13

واما منتهاه فهو الشك في الله سبحانه وتعالى ودينه. قال ابراهيم النخعي رحمه الله كانوا يرون التلون في الدين من شك قلوب في الله عز وجل. رواه ابن بطة في الابانة. فینشأ من هذا شك العبد - 00:11:42  
في الله ودينه. والعبد مأمور باحراز دينه. من المغيرات التي تكتسحه فتجعل دينه الوانا والمذموم هو الواقع حينئذ بلا برهان شرعي  
فإن التنقل قد يقع. لكنه يحمد بموجبه الشرعي. وبرهان - 00:12:16

المرعي وهو الواقع من جماعة من الأئمة في اختلاف أقوالهم في مسائل العلم وشهرهم الشافعي فالشافعي رحمه الله لما كان في العراق كان له مكانة من القول في العلم ثم لما تحول إلى - [00:12:50](#) تغير قوله في مسائل عدها بعض الشافعية سبع عشرة مسألة وقيل أقل وقيل أكثر والمقصود أن ما وقع منه هو أو غيره من تحول القول في رسائل ليلى ليس من جنس التلوك في الدين - [00:13:10](#)

الذى ذمه السلف فموجبه الدلائل الشرعية. والبراهين المرعية وعلامة هذا قلته. فالراسخ في العلم لا يكثر التنقل. في القول في مسائل واما التلون في الدين فعلمته كثرته تارة وكونه في - [00:13:34](#)

في اصول عظيمة من الدين تارة اخرى. فذلك الذي يكثر منه فتجده يتجدد له من القول في كل مسألة اشياء وأشياء. فهو متلون في دينه ونظيره من منه ذلك في مسائل عظيمة من اصول الدين. فهو - [00:14:04](#)

كونوا على قول في زمن ويكون على قول اخر في زمن ولا ريب ان اصول الدين ومسانده العظام لا تقبلوا التجدد والتلون والتفير فيها. وفيه ايضا الامر بلزم طاعة السلطان. والصبر على ما يكره - [00:14:34](#)

من الامراء الامر بالصبر بطاعة الامراء والصبر على ما يكره من الامراء فقوله وعليكم بتقوى الله واصبروا هو اشاره الى هذا ان يلزم العبد الطاعة لولي امره وان يصبر على ما يكرهه - [00:15:04](#)

من اميره. وهذا الامر بالصبر هو حكم شرعي فالأخذ به اخذ بحكم الشرع غير مسلم بالقدر كما يزعمه من تزعمه ولا هو ترك للمبادرة والاصلاح ولا انزواء عن الخلق وبعد عن الدخول في مضايقهم. بل هو احتكام الى ما امر - [00:15:34](#)

الشرع من الصبر على ما يكره من الامراء. وخيرة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم للمؤمن خير من رأيهم. فمن اختار هذا في تلك الملمات سلم. ومن عدل عنه الى غيره ندم. والصبر اثقل شيء على النفوس. ويعظم ثقله - [00:16:10](#)

اذا جفل الناس كافة الى امر يطلبونه في دين او دنيا. فانه يثقل حينئذ على النفس حبسها على مراد الشرع. واعتبر هذا في خبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم - [00:16:40](#)

عن الكنز العظيم الذي يحسر عنه نهر الفرات واخباره بان الناس يقتتلون عليه. حتى يفني من المئة تسعة وتسعون رجلا فسيكون هذا القتال والفناء مع خبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقوعه تحذيرا منه. لأن - [00:17:00](#)

موسى اذا ادلهتم الفتن طاشت العقول ولم يقدر العبد على حبس نفسه على مراد الشرع ولو علمه فان العلم بالشيء غير العمل به. فكم من امرى يعلم امورا لا يقدر على العمل - [00:17:31](#)

ومن جملتها هذا الاصل المقرر في الشرع فمعوضه وجلائه وعظمته لا يزال الناس يتهدون فيه ويضربون فيه طرائق قدادا. وفيه ايضا حسن عاقبة الصبر فمن صبر ظفر ولا تدرك الامور العظيمة الا بالصبر - [00:17:51](#)

العظيم وفيه ايضا الفرق بين استراحة البر والفاجر فالبر يستريح في نفسه. والفاجر يستريح منه الخلق. فالبر يستريحه في نفسه والفاجر يستريح منه الخلق والصابر على ما يكره من امر الامراء - [00:18:21](#)

صاحب بر مستريح النفس ببره الذي سار عليه في دينه ذلك الامير الواقع فيما لا يحبه الله ويرضاه من الفجور والظلم ينتظر الناس زواله حتى يستريح من شره. فمن صبر على جور هؤلاء - [00:19:02](#)

صراحة ببره واستريح من اولئك فغاية هؤلاء الموت. وما احد من البشر مخلد وابو مسعود الانصاري البدرى رضي الله عنه قائد هذا الاثر هو كما قال المصنف عقبة بن عمرو بن - [00:19:32](#)

نعلبة الانصاري الخزرجي مشهور بكنيته والبدرى لقب له توفي قبل الأربعين وقيل بعدها وهو الصحيح واختلف في في موضع موته فقيل بالكوفة وقيل بالمدينة. قوله الانصاري الخزرجي تقدم نظيره قوله مشهور - [00:19:57](#)

كنيته اي غلت عليه كما تقدم ايضا. وقوله البدرى لقب له. اي عرف بهذا نسبة الى نزوله قريبا من قريب بدر نسبة الى نزوله قريبا من قريب بدر لا الى شهوده تلك الغزوة. فلقب البدرى في الصحابة لمن شهد غزوة بدر - [00:20:17](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم. واحتصر ابو مسعود الانصاري البدرى رضي الله عنه بهذه النسبة نسبة الى الموت موضع عند القليب المشهور باسم بدر لا انه كان من شهد تلك الغزوة - [00:20:47](#)

نعم - [00:21:07](#)